



شبكة الانتخابات في العالم العربي

واقع المرأة في المنطقة العربية

تموز/يوليو ٢٠٠٩

المحتويات

٣	مقدمة
٣	أولاً: الجزائر
٣	١. المرأة والانتخابات
٤	٢. المرأة والسلطة التنفيذية
٤	ثانياً: البحرين
٤	١. المرأة والانتخابات
٤	٢. المرأة وقوانين الأحوال الشخصية
٤	٣. المرأة والتمكين الاقتصادي
٥	٤. العنف ضد المرأة
٥	ثالثاً: مصر
٥	١. المرأة والانتخابات
٥	٢. المرأة والسلطة التنفيذية
٦	٣. المرأة والحقوق المدنية
٦	٤. المرأة والتفوق العلمي
٦	رابعاً: العراق
٦	١. المرأة والانتخابات
٦	٢. نشاطات ومؤتمرات نسوية
٧	خامساً: الأردن
٧	١. المرأة والانتخابات
٧	٢. المرأة والحقوق المدنية
٧	٣. المرأة وقوانين الأحوال الشخصية
٧	٤. تقارير ودراسات
٨	٥. المؤتمر الدولي الخامس للمنتدى العالمي للوسطية "قضايا المرأة في المجتمعات الإسلامية وتحديات العصر"
٩	سادساً: الكويت
٩	١. المرأة والسلطة التنفيذية
٩	٢. المرأة والحقوق المدنية
٩	سابعاً: موريتانيا
٩	المرأة والانتخابات
١٠	ثامناً: المغرب
١٠	١. المرأة والسلطة التنفيذية
١٠	٢. المرأة والتمكين الاقتصادي
١٠	٣. دراسات وإحصائيات
١١	تاسعاً: فلسطين
١١	المرأة والتمكين الاقتصادي
١٢	عاشراً: السعودية
١٢	المرأة والحقوق المدنية
١٢	حادي عشر: سوريا
١٢	١. المرأة والحقوق المدنية
١٢	٢. المرأة والتمكين الاقتصادي
١٣	ثاني عشر: تونس
١٣	نشاطات ومؤتمرات نسوية
١٣	ثالث عشر: اليمن
١٣	تقارير ودراسات
١٤	رابع عشر: تقرير التنمية الإنسانية العربية ٢٠٠٩: العنف ضد النساء "أسري ومأسس"

"سلسلة حلقات شهرية تتابع المستجدات حيال واقع المرأة العربية في ظل النظم الانتخابية ودعوات مؤسسات المجتمع المدني والمطالبات النسائية لتغيير النصوص القانونية، بما يحقق للمرأة المساواة المجتمعية وتكافؤ الفرص على صعيد مشاركتها السياسية والاقتصادية"، في ضوء المحاور التالية:

١. المرأة والمجتمع المدني (الأحزاب السياسية، الجمعيات، النقابات...).

٢. المرأة والانتخابات (الكوتا، المشاركة، وضعها في البرلمان...).

٣. المرأة والسلطة التنفيذية.

٤. المرأة والسلطة القضائية.

٥. المرأة وقوانين الأحوال الشخصية.

٦. المرأة والتمكين الاقتصادي.

٧. تقارير ودراسات (حول واقع المرأة).

تناولت الحلقة الثالثة عشر من "واقع المرأة العربية في ظل النظم الانتخابية" في ١٤ فصلاً مجمل الأحداث والمتغيرات التي طرأت على واقع تمكين المرأة سياسياً وما يؤثر على ذلك الواقع سلباً وإيجاباً خلال شهر تموز/يوليو ٢٠٠٩، في الدول العربية التالية: الجزائر والبحرين ومصر والعراق والأردن والكويت وموريتانيا المغرب وفلسطين والسعودية وسوريا وتونس واليمن) بالإضافة إلى الفصل الرابع عشر والذي تمت الإشارة فيه إلى قضية العنف ضد النساء في تقرير التنمية الإنسانية العربية ٢٠٠٩.

أولاً: الجزائر

١. المرأة والانتخابات

أقرت اللجنة الوطنية الجزائرية المكلفة بإعداد مشروع قانون لترقية المشاركة السياسية للمرأة، مادة تفرض على الأحزاب السياسية ترشيح ٣٠% من النساء في القوائم الانتخابية في انتخابات المجالس البلدية والولائية والتشريعية. ويتضمن المشروع دفع منحة مالية تشجيعية للأحزاب السياسية التي تلتزم بنظام الحصص.

يشار الى أن اللجنة قد تشكلت تطبيقاً للتعديل الدستوري الجزئي الأخير الذي أجري في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ والذي نص على ترقية المشاركة السياسية للمرأة الجزائرية في الهيئات الرسمية المنتخبة.

ومن جانب آخر، اعتبرت الأمانة العامة لحزب العمال في الجزائر "لويضة حنون" في ندوة صحفية إن اعتماد اللجنة الوزارية على نظام "الكوتا" لرفع نسبة تواجد النساء في البرلمان والمجالس المنتخبة، يعد خرقاً للدستور وأمرًا غير مقبول ومرفوض سياسياً ويمس بروح المساواة بين الجنسين.

وأكدت أن إلزام الأحزاب السياسية بتضمين القوائم الانتخابية في المحليات والتشريعية ٣٠% من النساء مساس باستقلالية الأحزاب السياسية، ويفتح الباب أمام تدخل الإدارة في الشؤون الداخلية للأحزاب.

وأضافت أن الذين ينادون به يريدون صعود أقلية من النساء في المجالس واستعمالهن كديكور سياسي، دون أن تستفيد الأغلبية من النساء من حقوقها بشكل فعلي.

يشار إلى أن السيدة "الوبزة حنون" كانت احد المرشحين للانتخابات الرئاسية الجزائرية التي جرت في نيسان/ابريل عام ٢٠٠٩.

٢. المرأة والسلطة التنفيذية

كشف المدير العام للأمن الوطني الجزائري "علي تونسي"، عن تولي إطار نسوي لأول مرة في تاريخ الجزائر منصب رئيس أمن ولائي، ضمن حركة مرتقبة ستمس المدراء الجهويين والولائيين. وتدخل هذه الخطوة لترقية عنصر نسوي لمنصب عال في مهام الشرطة، إذ قدر نسبة النساء في المؤسسة بـ ٦% من مجمل منتسبيها، حيث تم تعيين عدة إطارات نسوية على رأس الهياكل الجديدة.

ثانياً: البحرين

١. المرأة والانتخابات

لم تبادر أي من العضوات في الجمعيات النسائية الإسلامية في البحرين ولا نساء الجمعيات السياسية الدينية في الإعلان عن النية للترشح للانتخابات النيابية ٢٠١٠، كما قررت عدد من النساء المرشحات المستقلات في انتخابات المجالس البلدية والنيابية ٢٠٠٦ عدم إعادة ترشحهن معبرات عن إحباطهن من نتائج انتخابات ٢٠٠٦، وترى المرشحة المستقلة البحرينية أن حظوظها ضعيفة في إمكانية نيل ثقة نحو ٨٩٧,١٥٠ ناخبة في ٤٠ دائرة انتخابية في المحافظات الخمس للبحرين.

٢. المرأة وقوانين الأحوال الشخصية

أصدر عاهل البحرين الملك "حمد بن عيسى آل خليفة" القانون رقم ٣٥ للعام ٢٠٠٩ بعد إقرارها من مجلسي الشورى والنواب. وجاء في القانون رقم ٣٥ أنه تعامل زوجة البحريني غير البحرينية وأبناء البحرينية المتزوجة من غير بحريني معاملة المواطن البحريني في كل ما يخص الرسوم المقررة على الخدمات الحكومية الصحية والتعليمية ورسوم الإقامة شريطة الإقامة الدائمة في مملكة البحرين.

٣. المرأة والتمكين الاقتصادي

أكدت "بهية الجشي" عضو مجلس الشورى البحريني ورئيسة لجنة الخدمات بالمجلس أن قانون العمل الأهلي الذي تم الحديث عنه مؤخرا بخصوص امتيازات العمل المقدمة للمرأة هي قيد الدراسة، وان لجنة الخدمات مازالت تنتظر الردود من قبل المختصين والمهتمين بشؤون المرأة لدراسة الامتيازات التي يتم الحديث عنها في قانون العمل الأهلي المطروح حالياً.

٤ . العنف ضد المرأة

أنطلق في ١٤ تموز/يوليو ٢٠٠٩ أول اجتماع لشبكة الرجال البحرنيين لمناهضة العنف ضد المرأة في بيت الأمم المتحدة، وشارك في الاجتماع عدد من الوزراء وأعضاء مجلسي الشورى والنواب ورجال دين، معلنين عن تأسيس شبكة رجالية تُعنى بمناهضة العنف ضد المرأة تيمناً بالدعوة التي أطلقها الأمين العام للأمم المتحدة بأن كي مون في فبراير/شباط ٢٠٠٨، ودعوا إلى القيام بالآتي:

- المشاركة في الاجتماعات السنوية أو شبه السنوية لتقييم الوضع وتقديم أفكار لحملة العنف ضد المرأة.
- التحدث علنا خصوصا مع مجموعات الشباب والأولاد عن قضية العنف ضد المرأة بغرض رفع مستوى الوعي العام.
- الدعوة إلى إصدار قوانين جديدة تكافح العنف ضد المرأة.
- حضور فعاليات الأمم المتحدة المتعلقة بمكافحة العنف ضد المرأة.
- التعاون مع المنظمات المعنية في القطاع الخاص ووسائل الإعلام وغيرها للعمل على إنهاء العنف ضد المرأة.

ثالثاً: مصر

١ . المرأة والانتخابات

دعت الدكتورة "فرخندة حسن"، الأمين العام للمجلس القومي للمرأة في مصر، السيدات اللواتي يرغبن في خوض الانتخابات البرلمانية المقبلة، أن يترشحن في دوائر الرجال، وألا يقتصر الأمر على الدوائر المخصصة لهن والتي تم استحداثها في ١٤ حزيران/يونيو ٢٠٠٩ عبر التعديل القانوني، والذي خصص للمرأة ٦٤ مقعدا برلمانيا عُرف بقانون "الكوتا النسائية" حيث استحدث البرلمان ٣٢ دائرة انتخابية تنافس فيها النساء فقط، وترك لهن حرية الترشح في باقي الدوائر البالغ عددها ٢٢٢. وسيطبق هذا التعديل ابتداء من الانتخابات التي ستجري عام ٢٠١٠. يشار إلى أن هذا التعديل القانوني جاء بهدف التجربة ولن يستمر إلا لفصلين تشريعيين لأن الأصل هو المنافسة المفتوحة.

٢ . المرأة والسلطة التنفيذية

صرح المستشار "عادل عبد الحميد" رئيس محكمة النقض ورئيس مجلس القضاء الاعلى في مصر عن عدم وجود مانع حول دخول المرأة في سلك النيابة العامة وان النائب العام يقوم بتحديد احتياجات النيابة العامة طبقاً لأفضلية المتقدمين.

٣. المرأة والحقوق المدنية

- قرر "حبيب العادلي" وزير الداخلية المصري منح الجنسية المصرية لـ ١٥٨ لأبناء الأمهات المصريات المتزوجات غير المصريين (من جنسيات مختلفة عربية وأفريقية وأوروبية وأمريكية وشرق آسيوية).
- *تلقى مكتب شكاوي المرأة ومتابعتها بالمجلس القومي للمرأة في مصر ٩,٥٠٠ شكوى في النصف الأول من ٢٠٠٩ جاءت في مقدمتها مشاكل الأحوال الشخصية، وشكلت شكاوي العمل ثلث عدد الشكاوي، إلى جانب طلبات للحصول على الميراث وأحكام النفقة والمعاشات والتأمينات الاجتماعية.
- يعتزم المجلس القومي للمرأة في مصر إنشاء مركز توثيق يجمع المعلومات والبيانات والدراسات والبحوث المتعلقة بالمرأة وتنظيم الندوات والحلقات النقاشية وورش العمل التي تهدف إلى توعية المجتمع بدور المرأة.

٤. المرأة والتفوق العلمي

حذرت الدكتورة فرخنده حسن، الأمين العام للمجلس القومي للمرأة في مصر، من "طغيان" استمرار تفوق المرأة على الذكور في مرحلة التعليم الجامعي، مشيرة إلى تزايد أعداد الإناث في بعض الجامعات والكليات منها الصيدلة والاقتصاد والعلوم السياسية، مما يؤدي إلى وجود نوع من عدم التوازن.

وقالت: إن مصر مازالت تحصل على لقب "دولة نامية" نتيجة تقسيم معدل الدخل القومي على نسبة السكان، ولكن إذا ارتفعت مساهمة المرأة في العمل وارتفع الدخل القومي ستخرج مصر من زمرة الدول النامية.

رابعاً: العراق

١. المرأة والانتخابات

فازت "علوية عبد الحسين" وهي من أهالي قضاء العزيزية بمحافظة واسط العراقية بعضوية الاتحاد المحلي للجمعيات الفلاحية في القضاء، لتكون أول امرأة تحصل على عضوية اتحاد الجمعيات الفلاحية في العراق منذ تأسيسه أواخر الستينيات. وقد جمعت ٤١ صوتاً وحلت في الترتيب الثالث بين أعضاء الهيئة الإدارية وعددهم ٥ أعضاء إضافة إلى عضوين احتياط.

٢. نشاطات ومؤتمرات نسوية

دعت ناشطات نسويات إلى السماح للمرأة بالتنافس على منصب رئاسة الوزراء في العراق، وذلك على هامش مشاركتهن في المؤتمر التأسيسي لتجمع المكاتب النسوية للأحزاب السياسية في الفرات الأوسط، مؤكدات أن نظام المحاصصة يحد من الفرص المتاحة أمام المرأة في المجال السياسي.

خامساً: الأردن

١. المرأة والانتخابات

شقت "الكوتا" النسائية" في البرلمان الأردني، صفوف مائدة مستديرة عقدت في عمان منتصف تموز/يوليو ٢٠٠٩، لمناقشة إصلاح الإطار القانوني للعملية الانتخابية في المملكة الأردنية. وكان لافتاً أن المشاركين من الذكور في نقاشات المائدة المستديرة التي نظمها "المركز الوطني لحقوق الإنسان"، عارضوا "الكوتا" باعتبارها مخالفة للدستور، بينما أيدت المشاركات استمرار تطبيق الكوتا لفتح المجال في الوقت الراهن أمام مشاركة المرأة في صنع القرار.

٢. المرأة والحقوق المدنية

أعلنت أمينة سر تجمع لجان المرأة الأردنية "مي ابوالسمن" أن اللجنة ستعمل على إصدار قانون يهدف إلى منع المرأة من التنازل عن ارثها، قبل مرور ستة أشهر من فقدانها للمتوفى. وقالت أن اللجنة بصدد الإعداد لحملة وطنية كبيرة هدفها استصدار قانون يحمي المرأة ويصون ارثها من الاستغلال تحت وطأة الظروف النفسية التي تعيشها عقب حالة الوفاة، لافتة إلى تعرض مئات الحالات لمثل هذه الضغوطات للتنازل عن ارثها لصالح أخ أو أب أو ابن.

٣. المرأة وقوانين الأحوال الشخصية

عقد إتحاد المرأة الأردنية والمكتب الإقليمي للحملة الإقليمية، ورشة عمل لمناقشة مذكرات الوفود المقدمة من أربع دول عربية (الأردن ومصر ولبنان وفلسطين) حول قوانين الأحوال الشخصية بهدف تعديل بعض نصوص قانون الأحوال الشخصية.

وفي كلمتها أكدت رئيسة إتحاد المرأة الأردنية "أمينة الزعبي" بأن هذا التحرك ينسجم مع وجود نية في وزارة الأوقاف لإعادة النظر في قانون الأحوال الشخصية الأردني، مبيّنة أن قاضي القضاة قام بإرسال كتاب إلى إتحاد المرأة الأردنية للاطلاع على المخرجات التي وصل إليها الاتحاد والتحالف حول قانون الأحوال الشخصية، واصفة العمل المشترك مع قاضي القضاة والبرلمان خطوة للأمام من أجل العمل للخروج بقانون أحوال شخصية يعالج قضايا مهمة بالنسبة للمرأة الأردنية.

٤. تقارير ودراسات

- أطلقت "اللجنة الوطنية لشؤون المرأة الأردنية" منتصف تموز/يوليو ٢٠٠٩، شارة البدء لإعداد التقرير الخامس لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، بالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة العاملة في الأردن. وسترفع اللجنة التقرير إلى الأمم المتحدة حول تنفيذ الاتفاقية وإنجازات الأردن بهذا الخصوص، معتمدة على مرجعيتها ومهامها ومسؤولياتها والتي من أبرزها تمثيل المملكة في الهيئات والمؤتمرات واللقاءات المحلية والعربية والدولية المتعلقة بشؤون المرأة.

- كشف الملخص التنفيذي لتحليل أوضاع المرأة الاردنية الذي أعدته "اللجنة الوطنية لشؤون المرأة الأردنية"، أن وضع المساواة بين الجنسين في الأردن متقدم جدا، ووصلت مشاركة النساء في المراكز القيادية إلى ١٦%.

وبيّن الملخص أن ١٥ مؤسسة تم استطلاعها أفادت أن وضع المساواة بين الجنسين متقدم. في حين أن باقي المؤسسات بينت أنه متقدم جدا، وأنه متقدم على جميع المستويات ومستوى المراكز القيادية والمشاركة الاقتصادية والثقافية وعلى مستوى صنع القرار. وفي مجال القضايا الشرعية والعنف وتطبيق القانون، ظهر وفق الملخص تقدم ملموس بإقرار قانون الحماية من العنف الأسري، وإيجاد أجنحة في المحاكم لقضايا الأسرة والعنف الأسري، بيد أن الحاجة موجودة لمراجعة التشريعات المتعلقة بحماية المرأة من العنف. وأظهر التقدم بشكل واضح في التعليم وتوفير الفرص الخاصة بالفتيات على مستوى التعليم الأساسي والثانوي والعالي، مع وجود حاجة لدعم الفتيات على مستوى التعليم العالي. وبينت المؤسسات أن المرأة متقدمة في مجال تولي مهن وأعمال ومواقع صنع قرار جديدة، برغم من المقاومة الشرسة للواقع الحديث الذي يتطلب مساواة كاملة وكفالة لحقوق النساء في العمل. وأجمعت المؤسسات على أن الإرادة السياسية هي التي تساهم في تقدم النساء، إلا أن إحداث التغيير لا يتوقف على تعديل التشريعات وتوجيه الإرادة السياسية وصياغة البرامج والخطط، وإنما يحتاج إلى تغيير الموروث الثقافي والتفكير الخاطئ.

وفي جانب آخر بينت المؤسسات أن هناك فجوة كبيرة بين النساء في العاصمة مع النساء في المحافظات، والفجوة في فرص العمل والتدريب، ما يعني ضرورة تحسين الخطط والبرامج لتلك المناطق. ووفق الملخص التنفيذي فإن فكرة الموازنة الصديقة والمراعية للنوع الاجتماعي لا تزال في بداياتها ذلك أن المؤسسات خاصة الحكومية منها لا تزال تخلو موازاناتها القطاعية من الإشارة إلى هذا الأمر. لكن ثمة مبادرات خاصة تعنى بتوجيه الموازنات لتكون حساسة للنوع الاجتماعي كذلك التي انتهجتها وزارة التخطيط والتعاون الدولي، ومبادرة وزارة المالية ممثلة بدائرة الموازنة العامة واستحداث الوحدة الخاصة بالنوع الاجتماعي.

٥. المؤتمر الدولي الخامس للمنتدى العالمي للوسطية "قضايا المرأة في المجتمعات الإسلامية وتحديات العصر".

أكد المشاركون في توصيات انبثقت عن المؤتمر الدولي الخامس للمنتدى العالمي للوسطية الذي عقد في العاصمة عمان ٢٥-٢٦ تموز/يوليو، على ضرورة قيام علماء الأمة بإعادة النظر في الاجتهادات الفقهية المتعلقة بقضايا المرأة المستندة إلى أحاديث غير صحيحة، أو آراء مبنية على العادات والتقاليد غير المعتمدة شرعا، والتي كانت مرتبطة بظرف المكان والزمان.

وطالب المشاركون بسن تشريعات مستندة إلى أحكام الشريعة الإسلامية، تُعزز مكانة المرأة وتنبت العادات والتقاليد المنافية للإسلام، كالأعراف التي تحرم المرأة من حقها في الميراث، والزواج بإرادتها ممن هو كفاء لها ضمن منظومة قوانين الأحوال الشخصية.

وشددوا على ضرورة العمل على نشر الوعي لدى المرأة العربية والمسلمة وتبصيرها بحقوقها المشروعة التي ضمنها لها الإسلام والتي حقق لها الدور البناء والثابت في بناء المجتمعات الإسلامية بعيداً عن الجمود والانفلات من خلال تفعيل دور المؤسسات التعليمية والتربوية في ترسيخ مفهوم احترام المرأة وتعزيز دورها في البناء والتنمية، وقيام وسائل الإعلام المختلفة بإبراز دور المرأة ووظيفتها في حماية الأسرة وتنشئة الأجيال، وكذلك دعوة المؤسسات الدينية ووزارات الأوقاف إلى تبني خطاب إسلامي معاصر في موضوع المرأة وقضاياها، ونشر ثقافة الوعي لدور المرأة وأهميته انطلاقاً من مكانة المرأة في عصر الرسالة، ودعوة وسائل الإعلام إلى تناول المشكلات والظواهر السلبية ذات العلاقة بالمرأة وبيان أسبابها وتحليلها وتقديم الحلول المناسبة بما يليق ومكانة المرأة في ضوء الشريعة الإسلامية، بالإضافة إلى إصدار مجلة اجتماعية دورية تعالج قضايا المرأة المسلمة برؤية إسلامية وسطية تتناول المسائل القضائية والدينية والعلمية والطبية.

سادساً: الكويت

١. المرأة والسلطة التنفيذية

لأول مرة في تاريخ المجلس البلدي الكويتي تشهد قاعة "جابر الأحمد" والمخصصة لجلسات المجلس حضور ثلاث عضوات بالتعيين، بعد أن شهد المجلس السابق ٢٠٠٥ حضور عضوتين جاءتا بالتعيين. يشار إلى أن من بين الأعضاء الستة المعيين في المجلس، من قبل مجلس الوزراء الكويتي، ثلاث سيدات وهن (أشواق المضاف وجنان بوشهري ومنى بورسلي).

٢. المرأة والحقوق المدنية

أعلنت وزيرة التربية ووزيرة التعليم العالي الكويتية "موضي الحمود" عن قبول أبناء الكويتيات من فئة غير محددى الجنسية " البدون" في كلية الدراسات العليا في جامعة الكويت.

سابعاً: موريتانيا

المرأة والانتخابات

تمثل المرأة الموريتانية ٥٣ % من الناخبين وبالرغم من غياب المنافسة النسوية في سباق الانتخابات الرئاسية الموريتانية ٢٠٠٩، إلا أن المرأة الموريتانية بدت حاضرة بقوة في الحملات الانتخابية وتجلى هذا الأمر في إبراز حماسها واندفاعها للتعبير عن انتماها السياسي ومساندتها لأحد المرشحين.

كما ولعبت المرأة الموريتانية داخل مكاتب الاقتراع دور ممثلة لعدد من المرشحين، وترأست نساء العديد من مكاتب الاقتراع في موريتانيا.

يشار إلى أن سيدة واحدة سبق وان أقدمت على الترشح للانتخابات الرئاسية الموريتانية التي جرت عام ٢٠٠٣ وهي "عائشة بنت جدان"، غير أن المرأة أثرت الإحجام عن الترشح في انتخابات عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٩.

ثامناً: المغرب

١. المرأة والسلطة التنفيذية

فقدت سيدتان منصبيهما الوزاريين في المملكة المغربية وهما "ثريا جبران" وزيرة الثقافة التي عين مكانها العاهل المغربي المفكر المغربي "بنسالم حميش" ، ووزيرة الشبيبة والرياضة "نوال المتوكل" البطلة الأولمبية السابقة التي عين مكانها منصف بلخياط. وذلك اثر التعديل الحكومي الذي أجراه العاهل المغربي في ٢٤ تموز/يوليو ٢٠٠٩.

٢. المرأة والتمكين الاقتصادي

أطلقت جمعية النساء رئيسات المقاولات بالمغرب، "حاضنة مشاريع الرباط"، كآلية لدعم النساء المقاولات في الرباط. ويهدف هذا المشروع "رائدات الرباط"، دعم وتشجيع النساء ودراسة المشاريع المقدمة، وبالتالي اختيار الأفضل منها.

وفي هذا السياق، تقوم اللجنة المسيرة للحاضنة باختيار المشاريع، على أساس معايير التميز، وتحصل النساء الفائزات على العديد من الخدمات، منها بالأساس الحصول على فضاء لمقاولاتهن داخل الحاضنة، كما يستفدن من مساندة وتتبع مسار مشاريعهن لمدة سنتين.

وتسعى "حاضنة مشاريع الرباط"، على غرار سابقتها بالدار البيضاء، إلى تقديم الاستشارة القانونية والمالية للنساء حاملات المشاريع، بالإضافة إلى الاستشارة في مجال التدبير والتسويق، والتي تشكل الأسس الرئيسية لخلق المقاولات. كما يهدف هذا المشروع، على الخصوص، إلى تلقين النساء كيفية تطوير استقلاليتهن لكي يتمكن من تطوير مقاولاتهن دون الحاجة إلى دعم الحاضنة.

٣. دراسات وإحصائيات

- تتزايد نسبة مشاركة المرأة المغربية في المؤسسات الدينية، فبحسب إحصائيات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية المغربية، بات يضم المجلس الأعلى للعلماء أربع نساء ويضم كل مجلس محلي للعلماء امرأة أو اثنتين من بين أعضائه. ومنذ ٢٠٠٦، انضمت حوالي ٥٠ امرأة لبرنامج المرشدات كل سنة مما يشكل ربع المرشدين الدينيين الذين تم تكوينهم حديثاً في المغرب.
- عرضت "وكالة المغرب العربي للأنباء"، بمناسبة مرور ١٠ أعوام على وصول العاهل المغربي "محمد السادس" إلى الحكم خلفاً لوالده الملك "الحسن الثاني"، تقريراً موجزاً رصد أهم المنجزات التي حصلت عليها المرأة في منذ وصوله للسلطة.. ولخصت بالتالي:-

- سحب المملكة المغربية التحفظات المسجلة بشأن الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، في ٢٠٠٨ بمناسبة الذكرى الـ ٦٠ للإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- تخصيص يوم وطني يحتفي بالمرأة المغربية (١٠ تشرين الأول/أكتوبر من كل سنة) ابتداء من سنة ٢٠٠٨، وهو ذات التاريخ من عام ٢٠٠٣ الذي جرى فيه تعديل مدونة الأسرة.
- إعطاء الأم المغربية في ٣٠ تموز/يوليو ٢٠٠٥ حق منح جنسيتها لأبنائها من زوج أجنبي في تعديل لقانون الجنسية لتصبح الجنسية مترتبة على النسب أو البنوة بعد أن كانت تقتصر على الأب فقط ولتشمل منذئذ المرأة المغربية التي أضحى بإمكانها نقل جنسيتها إلى أبنائها.
- في سنة ٢٠٠٦، تعيين أول امرأة في منصب عامل (عمالة عيش الشوق)، فاتحا بذلك الباب على مصراعيه أمام المرأة لتتقلد مناصب عليا في الإدارة المغربية، كما أن مسؤولية رجل السلطة لم تعد مقتصرة على الرجال، بعد أن تم لأول مرة تخرج ١٩ امرأة قائدات الجماعات المحلية، ضمن فوج يضم ١٠٧ من رجال السلطة خريجي المعهد الملكي المغربي للإدارة الترابية سنة ٢٠٠٨.
- بعد انطلاقة خجولة في ١٩٩٣ بصعود امرأتين إلى قبة البرلمان، وصل العدد إلى ٣٥ ما بين ٢٠٠٠ و٢٠٠٢، وتم تعيين سبع نساء ضمن الحكومة في ٢٠٠٧.
- بهدف الرفع من التمثيلية النسائية في المجالس الجماعية بكيفية مباشرة، اعتمد المشرع المغربي نظام "الكوتا" الذي خصص للمرأة ٣,٢٦٠ مقعدا، أي بمعدل وطني يزيد على ١٢ % مقابل نسبة ٥٦ ر ٠ % المسجلة سنة ٢٠٠٣.

تاسعا: فلسطين

المرأة والتمكين الاقتصادي

قال وزير العمل الفلسطيني " أحمد مجدلاني " إن المجتمع الفلسطيني يعاني من إشكالية متفاقمة وغير مسبوقه في مستوى معدلات البطالة، وأن مسؤولية إدماج المرأة ورفع مستوى مشاركتها في سوق العمل عملية معقدة. وأشار إلى أن المرأة الفلسطينية شأنها في ذلك شأن المرأة العربية، ما زالت هامشية في سوق العمل وفي قطاعات الإنتاج الوطني، وما زالت هذه المشاركة في بعدها الكمي والنوعي على حد سواء، تتموضع على هامش الحياة السياسية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية وأن قضية إدماج المرأة في سوق العمل تبدو فعلا لا قولاً فقط، الاحتياط الأهم في سلسلة الاحتياطات الكامنة والقابلة لأن تكون مفصلا استثماريا حيويا للمجتمع. وأشار إلى أن رفع مستوى مشاركة المرأة في سوق العمل يتطلب سياسات ملموسة على الصعد التشريعية وعلى صعيد الموازنات ومدى حساسيتها للنوع الاجتماعي في القطاع غير العام، وإلى الأهمية الخاصة لتحفيز القطاع الخاص على رفع مستوى تنافسية الطلب على عمل المرأة.

عاشراً: السعودية

المرأة والحقوق المدنية

- حسمت وزارة الخدمة المدنية في المملكة العربية السعودية الجدل الدائر بين العديد من الأوساط النسائية حول موضوع اشتراط عدد من الدوائر الحكومية والتعليمية على أي امرأة تتقدم للحصول على وظيفة أو ترغب في الالتحاق بدورة تدريبية، مؤكدة أن نظامها لا يشترط موافقة ولي الأمر في كل ما يخص توظيف المرأة أو التحاقها بالدورات التدريبية.
- تجدر الإشارة إلى أن عدداً من الجهات فرضت هذا الشرط، مما تسبب في ضياع فرص وظيفية لعدد من النساء، الأمر الذي تدمرت منه الأوساط النسائية متسائلات عن السبب الذي جعل تلك الجهات تضع هذا لشرط التعجيزي.
- قامت العديد من الناشطات السعوديات في المجال الحقوقي بحملة تهدف إلى إلغاء شرط المحرم من حياة المرأة السعودية، وتهدف الحملة لإلغاء قانون المحرم والتعامل مع المرأة الراشدة كراشدة، وليس فقط في حالة السفر.

حادي عشر: سوريا

١. المرأة والحقوق المدنية

أصدر السيد الرئيس "بشار الأسد" في ١ تموز/يوليو ٢٠٠٩ المرسوم التشريعي رقم ٣٧ للعام ٢٠٠٩ القاضي بإلغاء المادة ٥٤٨ من قانون العقوبات والمتعلقة بجرائم الشرف والاستعاضة عنها بنص آخر أكثر تشدداً مع مرتكبي تلك الجرائم، يشار إلى أن جرائم الشرف أثارت جدلاً واسعاً لدى أوساط المجتمع السوري الذي طالب بتشديد عقوبة مرتكبيها والتي يذهب ضحيتها سنويا العشرات من الإناث.

٢. المرأة والتمكين الاقتصادي

افتتح ملتقى المرأة الثالث في إدارة الأعمال الاقتصادي أعماله والذي تنظمه مجموعة الجودة للدراسات بالتعاون مع وزارة الاقتصاد وهيئة تخطيط الدولة وسيدات أعمال سورية وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة يونيفيم تحت عنوان الأمن الاقتصادي للمرأة.

وأكد الدكتور "عامر حسني لطفي" وزير الاقتصاد والتجارة السوري أهمية موضوع تمكين دور المرأة اقتصادياً واجتماعياً ورفع معيشة دخل الأسرة ورفاه السكان من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة مشيراً إلى الدور الاقتصادي الهام للمرأة للاندماج في الاقتصاد العالمي في ظل بناء اقتصاد متين وتحسين بيئة قطاع الأعمال والاستثمار ودعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

وأضاف أن الأمن الاقتصادي للمرأة يكتمل من خلال معالجة التحديات التي تعوق اندماج النساء في إدارة الأعمال والاستثمار وفتح الفرص أمامهن لزيادة مشاركتهن في تنمية الاقتصاد الوطني بالتوازي مع توفير تشريعات العمل

المناسبة من رعاية صحية وضمن اجتماعي وجودة التعليم وتسهيل النفاذ في التمويل لإقامة المشاريع والتدريب للوصول إلى الأسواق والمشاركة بالمعارض الخارجية.

ثاني عشر: تونس

نشاطات ومؤتمرات نسوية

احتضنت العاصمة التونسية "تونس" يومي ٢٦-٣٠ تموز/يوليو ندوة دولية بعنوان "نحو تطوير مشاركة المرأة في الحياة السياسية وصنع القرار". نظمتها مركز المرأة العربية للتدريب والبحوث "كوثر" بالتعاون مع معهد الأمم المتحدة الدولي للبحث والتدريب لترقية المرأة. وأتاحت الندوة الفرصة للمشاركين فيها من ممثلي مؤسسات حكومية وغير حكومية تبادل التجارب والممارسات الجيدة لبلدانهم ومؤسساتهم خاصة فيما يهم مشاركة المرأة في الحكم المحلي والأحزاب السياسية.

ثالث عشر: اليمن

تقارير ودراسات

طالب تقرير حقوقي يمني المؤسسات الثقافية والإبداعية ووزارة الثقافة والجهات المعنية بضرورة توسيع مشاركة المرأة في الشأن الثقافي والإعلامي وإعطاءها فرص ومساحات أوسع لتمكينها من الوصول إلى مراكز صنع القرار في عدد من المؤسسات الثقافية والإعلامية اليمنية إدارياً وفنياً وقيادة، وبما يمكن أن ينعكس إيجابياً على إدماج قضايا المرأة كما ونوعاً في مختلف البرامج.

وكشف التقرير الذي أعدته ونفذته مؤسسة "أوام" التنمية الثقافية بالتعاون مع مؤسسة فريديش أيبيرت الألمانية حول أوضاع المرأة في العام ٢٠٠٨، حيث أن المرأة لازالت تعاني الكثير من الغياب والتجاهل، وتدني تمكينها في المشاركة في مختلف المجالات الثقافية، بسبب ثقافة المجتمع السائدة التي تعارض مختلف الفنون والإبداعات الثقافية.

ودعا التقرير وزارة الثقافة والجهات ذات العلاقة إلى ضرورة تشجيع المبدعات في مختلف المجالات الثقافية "الشعر، الأدب، المسرح، الفن"، وتقديم كافة أوجه الدعم المادي لذوي الدخل المحدود من النساء وتكريمها في مختلف الفعاليات الثقافية، وتوفير البنية التحتية من "مسارح وأندية ومكتبات ومنتديات ومراكز ثقافية في عموم محافظات الجمهورية والتي من شأنها احتضان المبدعات وتشجيعهن على ممارسة هواياتهن وإبداعاتهن بكل يسر وسهولة.

كما أكد التقرير على أهمية تنظيم الفعاليات الثقافية المتواصلة والابتعاد عن الموسمية وبما من شأنه العمل على تشجيع الأديبات والمفكرات والمبدعات وتحفيزهن على العطاء والإبداع، ومساعدة المبدعات والمتفقات في إخراج وإنتاج وطبع أعمالهن الفنية والثقافية وإخراجها إلى حيز الوجود.

وشدد على ضرورة تفعيل الإدارة العامة للمرأة في وزارتي الثقافة والإعلام، نظراً لأنها لم تضطلع بدورها على الوجه المطلوب، وزيادة مساحة البرامج الإعلامية الخاصة بالمرأة في مختلف الوسائل الإعلامية. وبيّن التقرير المفصل الذي يعكس أوضاع المرأة الثقافية، حجم الفجوة بين الذكور والإناث العاملين في المجالات الثقافية والإعلامية والإبداعية والفنية، مشيراً إلى أن إدارة المرأة لم تقم بأي أنشطة ثقافية تذكر خلال العام ٢٠٠٨، بسبب حداثة إنشائها وعدم تخصيص الموارد المالية للإدارة لإقامة الفعاليات والأنشطة لاكتشاف المبدعات وتممية قدراتهن.

وأظهر التقرير أن عدد المشاركات الثقافية التي أقيمت بالمركز الثقافي بصنعاء خلال العام ٢٠٠٨، بلغت نحو ٧٠ مشاركة تنوعت ما بين "احتفالات مهرجانية، ندوات، وعروض مسرحية وفنية" منها ١٧ فعالية نظمتها وزارة الثقافة، وباقي المشاركات الثقافية أقامتها أكثر من جهة منظمة، حيث بلغت نسبة المشاركات من الإناث في كافة الفعاليات نحو ٢٠ %.

وأكد التقرير الذي أعده وأشرف عليه نخبة من الخبراء والأكاديميين، على أهمية دور وزارة الشباب والرياضة في النهوض بثقافة المرأة من خلال إقامة المراكز الصيفية التي تتخللها العديد من الفعاليات والأنشطة الثقافية والرياضية التي تساعد المبدعين والمبدعات على اكتشاف وتطوير إبداعاتهم والاستفادة من خبرات ومهارات الجامعات العربية والأجنبية في تفعيل الأنشطة والفعاليات الثقافية الجامعية المشتركة لتبادل الخبرات والمعارف واكتساب المهارات.

رابع عشر: تقرير التنمية الإنسانية العربية ٢٠٠٩: العنف ضد النساء "أسري ومأسس"

أشار تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام ٢٠٠٩ الذي نشر في ٢٠ تموز/يوليو ٢٠٠٩ في بيروت برعاية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، أبرز التحديات التي يواجهها أمن الإنسان، وخصوصاً انعدام الأمن الشخصي لدى الفئات الضعيفة، لاسيما العنف الموجه ضد النساء. وأوضح التقرير أن العنف ضد النساء "أسري ومأسس" يتراوح بين "العنف الجسدي (ضرب واغتصاب وقتل وجرائم الشرف) وبين ممارسات ثقافية واجتماعية تؤذي المرأة" مثل تشويه الأعضاء التناسلية وتزويجها قبل سن الرشد.